

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٠٨

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون في مجال السياحة

بين حكومتي جمهورية مصر العربية وروسيا الاتحادية

الموقع في موسكو بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور؛

قرر :

(مادة وحيدة)

وافق على اتفاق التعاون في مجال السياحة بين حكومتي جمهورية مصر العربية وروسيا الاتحادية الموقع في موسكو بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٥، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٢٢ يونيو سنة ٢٠٠٨ م)

حسني مبارك

اتفاق

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة روسيا الاتحادية

للتعاون في مجال السياحة

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة روسيا الاتحادية (المشار إليهما فيما بعد

بـ "الطرفان") :

اتفاقاً منهما على أحكام إعلان مانيلا حول السياحة العالمية (١٩٨٠) وإعلان لاهى حول السياحة (١٩٨٩).

تعبيراً عن الرغبة في تقوية علاقات الصداقة بين شعبي جمهورية مصر العربية وروسيا الاتحادية وكذلك تطوير معرفة أفضل بالتاريخ والتراث الثقافي لكلا البلدين؛
وادرائياً منهما بأن السياحة وسيلة هامة لتنمية التفاهم المتبادل، والتعبير عن النوايا الطيبة وتقوية علاقات الصداقة بين الشعوب؛
اتفقا على ما يلى :

مادة (١)

يعمل الطرفان على تقوية وتطوير التعاون في مجال السياحة على أساس المساوة والمنفعة المتبادلة، طبقاً لهذا الاتفاق بالإضافة إلى التشريعات الوطنية للبلدين والاتفاقيات الدولية التي تكون جمهورية مصر العربية وروسيا الاتحادية طرفاً فيها.

مادة (٢)

يساعد الطرفان سلطات السياحة الوطنية فيهما على إقامة اتصالات وتطوير التعاون بين منظمات السياحة المصرية والروسية التي تشارك في تنظيم السياحة الدولية، بما في ذلك تلك التي تقوم بالاستثمار في قطاع السياحة.

مادة (٣)

ينسق الطرفان تعاون سلطات السياحة الوطنية فيما في إطار منظمة السياحة العالمية والمنظمات السياحية الدولية الأخرى .

مادة (٤)

يعلم الطرفان على تبسيط الإجراءات الخاصة بالتبادل السياحي بين البلدين وفقاً للتشريعات القائمة في جمهورية مصر العربية وروسيا الاتحادية .

مادة (٥)

يشجع الطرفان ، من خلال سلطات السياحة الوطنية فيما ، سياحة المجموعات والأفراد ، بالإضافة إلى تبادل المجموعات المتخصصة لحضور الندوات والمؤتمرات المتعلقة بالسياحة .

مادة (٦)

يشجع الطرفان سلطات السياحة الوطنية فيما على تبادل الإحصائيات والمعلومات الأخرى في مجال السياحة ، بما في ذلك المعلومات الخاص بـ :

- ن التشريعات واللوائح الأخرى التي تنظم الأنشطة السياحية في كلا البلدين .
- ن التشريعات الوطنية التي تهدف إلى حماية ومحافظة على الموارد الطبيعية والثقافية كأماكن جذب سياحي .

ن الخبرة في إدارة الفنادق والمنشآت الأخرى التي تقدم الخدمات إلى السائحين .

ن المواد المرجعية والدعائية الأخرى .

مادة (٧)

يقوم الطرفان ، من خلال السلطات الوطنية المتخصصة فيما ، بإخطار مواطنيهما المسافرين للسياحة إلى الطرف الآخر بالتشريعات الوطنية السارية لكل منها بشأن تنظيم الدخول والإقامة والعودة للأجانب .

مادة (٨)

يساعد الطرفان ، من خلال سلطات السياحة الوطنية فيما ، على إقامة الاتصالات وتطوير التعاون بين منظمات السياحة المصرية والروسية لتدريب العاملين في صناعة السياحة بالإضافة إلى تبادل الخبراء والصحفيين المتخصصين في السياحة .

يتم الاتفاق على الشروط المالية لزيارات وتبادل الخبراء لكل حالة على حدة بين سلطات السياحة الوطنية للطرفين .

مادة (٩)

يساعد الطرفان ، من خلال سلطات السياحة الوطنية فيما ، على مشاركة منظمات السياحة المصرية والروسية في معارض السياحة الدولية التي تقام بدعم من سلطات السياحة الوطنية للطرفين .

مادة (١٠)

يساعد الطرفان ، من خلال سلطات السياحة الوطنية فيما ، على إقامة مكاتب سياحية في بلد كل منها .

يتم الاتفاق على الموضوعات المتعلقة بإقامة المكاتب وأنشطتها بين سلطات السياحة الوطنية للطرفين ، وتكون خاضعة لتشريعات البلد المضيف .

مادة (١١)

يقوم الطرفان بإخطار كل منها من خلال القنوات الدبلوماسية بالسلطات السياحية الوطنية المسئولة عن تنفيذ هذا الاتفاق .

مادة (١٢)

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ آخر إخطار كتاكيز بانتهاء الطرفين من الإجراءات الوطنية المطلوبة لدخوله حيز التنفيذ .

يبقى هذا الاتفاق سارياً لمدة خمسة أعوام ويجدد تلقائياً لمدة مماثلة ، ما لم يقم أحد الطرفين - كتابة - بإخطار الطرف الآخر ، من خلال القنوات الدبلوماسية ، برغبته في إنهاء هذا الاتفاق قبل ستة أشهر من تاريخ انتهائه .

لا يؤثر إنهاء هذا الاتفاق على تنفيذ البرامج والمشروعات التي يكون قد تم الاتفاق عليها خلال فترة سريانه ، ما لم يتفق الطرفان على غير ذلك .

منذ تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ فإن الاتفاق بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الاتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية حول التعاون في مجال السياحة الموقع في موسكو في ٧ يوليو ١٩٨٨ ، يعتبر لاغياً .

وقع في موسكو يوم ٢٠٠٨/٣/١٥ ، من نسختين أصليتين باللغات العربية والإنجليزية والروسية ، ولكل منها نفس المعجمة . وفي حالة الاختلاف في التفسير يُعتمد بالنص الإنجليزي .

عن حكومة
روسيا الاتحادية
(إمضاء)

عن حكومة
جمهورية مصر العربية
(إمضاء)